

توصيات مؤتمر مراكش

حول

السياسات الجنائية الحديثة آثارها وانعكاساتها على النظم الإصلاحية في  
المنطقة

( العقوبات البديلة وبرامج الرعاية اللاحقة )

مراكش يومي 4 و5 فبراير 2014

اعتبارا لما يواجه التشريعات الجنائية، ولا سيما، في شقها العقابي من تحديات كبرى بحكم ما يعتري منظوماتها من اختلالات يجعل بعض مقتضياتها في تعارض مع مبادئ القانون الدولي لحقوق الانسان ومضامين المواثيق الدولية، مما لا يسعف في مواجهة تحديات الانتقال الديمقراطي ويعثر مسار التحديث؛ انعقد بمدينة مراكش يومي 4 و5 فبراير 2014 مؤتمرا إقليميا، تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، وبتنظيم من المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومؤسسة محمد السادس لإدماج السجناء والمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، وبدعم من الوكالة السويدية للتنمية الدولية، بمشاركة دولية ملحوظة، وذلك تحت عنوان :

السياسات الجنائية الحديثة آثارها وانعكاساتها على النظم الإصلاحية في  
المنطقة

(العقوبات البديلة وبرامج الرعاية اللاحقة)

ونظرا لما بدى من أن الخيارات الحالية لمفهومي التجريم والعقاب أصبحت متجاوزة، قاصرة وغير قادرة على رفع التحديات المذكورة ؛

واعتبارا لما يفرضه الواقع من ضرورة ملحة لإصلاح شمولي ومندمج للنظم الجنائية في هذه البلدان ينطلق من سياسة مرتكزة على وجوب التقيد بالمقرر والمتفق عليه من مبادئ حقوق الإنسان ومن ضمانات المحاكمة العادلة ؛

وتأكيدا منهم على أن الحرمان من الحرية يجب أن يكون في إطار وظيفته الإصلاحية وفي سياقه الاستثنائي دون أن يمس أو ينتقص بأي حال من الأحوال

مما يجب ان يحظى به النزير من صون ومراعاة لكرامته، ولا ان يبرر ما يمكن ان يستهدفه من إيذاء أو تعذيب أو معاملة قاسية أو مهينة أو لا إنسانية أو حاطة من الكرامة؛

ومن منطلق ما تم تسجيله من أوضاع صعبة للمؤسسات العقابية التي يعرف بعضها اكتظاظا وفي البعض الآخر سوء البنيات التحتية وضعف في تقديم الخدمات الأساسية والصحية وبرامج التأهيل والإدماج، وهو ما يشكل عائقا لكل تقدم، ينجم عنه اختلالات يذهب الى حد المس بحقوق النزلاء؛

وبالاعتماد على المرجعية الدولية المتعلقة بالأشخاص مسلوبى الحرية وخاصة مجموع القواعد الدنيا النموذجية لمعاملة السجناء وما قد يسفر عن مسار مراجعتها، وقواعد بانكوك لمعاملة النساء المجرمات وما استقرت عليه التطبيقات الجيدة لبدائل العقوبات السالبة للحرية؛

وباعتبار ما تستدعيه أوضاع بعض الفئات الهشة (المستضعفة) من تعامل خاص يتلاءم وما يشكلونه من حالات متميزة (النساء، المسنين، المصابين بأمراض جسمية أو عقلية، المعاقين، المهاجرين، المدمنين، وباقي الفئات الأخرى) وما يقتضيه وضعهم من تفريد عقوباتهم و بلورتها في رد فعل يروم بالدرجة الأولى إصلاحهم وتأهيلهم ؛

ونظرا لما تم تسجيله واستكثاره من أعمال مفرط للاعتقال الاحتياطي، بعدما كان حريا بالقائمين عليه ان يقللوا من اللجوء اليه، وأن يفعلوه في اطاره الاستثنائي بشروط وعندما لا يكون له بديل، انطلاقا من أن البراءة هي الأصل.

وانطلاقا من محدودية نجاعة العقوبات السالبة للحرية، خاصة منها ذات المدد القصيرة، في تحقيق الأهداف الأساسية لأي تشريع جنائي: الردع العام والخاص والوقاية والإدماج وإعادة التأهيل ؛

ووعيا بالاهتمام المتزايد من طرف الدول المشاركة بالتدابير الغير السالبة للحرية، مع الأخذ بعين الاعتبار المبادئ المتعلقة بحقوق الإنسان، وكذا النتائج الواعدة المتمثلة في تراجع أرقام الجريمة وانخفاض نسب حالات العود الجرمي ؛

وتأكيدا على أهمية العمل الاجتماعي داخل المؤسسات العقابية الذي يروم التأهيل وإعادة الإدماج ويعتمد الرعاية اللاحقة للمحكوم عليهم لمساعدتهم على الاندماج في المجتمع ؛

يوصي المشاركات والمشاركون :

### أولا التوصيات العامة :

- مراجعة التشريعات الجنائية بما يتماشى والتوجهات السياسية الجنائية والعقابية الحديثة ومعايير القانون الدولي لحقوق الإنسان؛
- الحرص على تأمين ضمانات المحاكمة العادلة من خلال إدراج كل مبادئها في المنظومات التشريعية ومن خلال التطبيقات والممارسات اليومية؛
- انتهاج خطط عمل ملائمة للتشريعات الجنائية مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان لإعمال الملاحظات والتوصيات الصادرة عن المنتظم الدولي بما في ذلك توصيات الاستعراض الدوري الشامل؛
- تقوية إطار حماية الفئات الهشة (المستضعفة) في المنظومة الجنائية بما يلي حاجياتهم الخاصة في إطار المقرر والمتعارف عليها دوليا ؛
- تقوية الوضع القانوني لحقوق الضحايا في التشريعات الجنائية، والانكباب على مرافقتهم النفسية والصحية ؛
- تكثيف اللقاءات وتشجيع البحث والدراسات، وتبادل التجارب والخبرات بين الدول العربية من أجل تطوير العمل والاستفادة من التجارب الناجحة ؛

### ثانيا التوصيات الخاصة :

#### 1 توصيات حول العقوبات البديلة :

- تعديل التشريعات الجنائية لتشمل النص على العقوبات البديلة، بما في ذلك العمل للمنفعة العامة، واعمالها بشكل فعال ؛
- خلق الآليات الكفيلة بتفعيل النصوص التشريعية التي تنص على العقوبات البديلة، خصوصا في القضايا التي تتضمن الفئات الهشة (المستضعفة) ؛
- تطوير برامج التوعية المجتمعية للترويج للعقوبات البديلة وتقبلها، والتعريف بجدواها وانعكاساتها الإيجابية على المجتمع ؛

- العمل بشكل تشاركي مع كل الفاعلين في مجال العدالة، من قضاة وأعضاء النيابة العامة ودفاع من أجل إشاعة العمل بالعقوبات البديلة ؛
- تعزيز دور قاضي تنفيذ العقوبة ليساهم في المسار الإصلاحى للمؤسسة السجنية، بما يقتضيه دوره في مقترحات تؤدي الى مراجعة التدابير والعقوبات المتخذة.

## 2 توصيات حول الرعاية اللاحقة وإعادة الإدماج :

- إصلاح التشريعات الجنائية الوطنية وتعديلها لتشمل النص على الحق في إعادة الإدماج والرعاية اللاحقة، التي تعتبر من واجب الدولة ومسؤوليتها؛
- وضع برامج متخصصة للرعاية اللاحقة تهدف الى إعادة الإدماج، بدءا من داخل المؤسسات العقابية، تؤمن لهم تكوينا ورصيذا معرفيا يجعلهم في مستوى التنافسية، ويمكن من مصاحبتهم بعد الإفراج ومساعدتهم على الإدماج في وسطهم الاجتماعي؛
- تقوية وتعزيز دور المجتمع المدني والقطاع الخاص في عملية الإدماج والرعاية اللاحقة؛